الأمم المتحدة

A/61/PV.105

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الحادية والستون

الجلسة العامة **١٠٥**

الثلاثاء، ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيسة: السيدة هيا راشد آل خليفة ..... (البحرين)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

(A/61/709/Add.9)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): قبل أن ننتقل إلى البنود المدرجة في جدول أعمالنا، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/61/709/Add.9، التي يبلغ فيها الأمين العام رئيس الجمعية العامة بأنه منذ إصدار رسائله الواردة في الوثيقة A/61/709 والإضافات من ١ إلى ٨، سددت جورجيا المبلغ اللازم لخفض متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من الميثاق.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو الواجب بالمعلومات الواردة في تلك الوثيقة؟

تقرر ذلك.

إعلان نتائج انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أود أيضا أن أذكر الأعضاء بأنه في يوم ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧ تم انتخاب الممثلين التالية أسماؤهم رؤساء للجان الرئيسية الست للجمعية العامة في دورتها الثانية والستين وبالتالي انتخابهم أعضاء في مكتب الجمعية لتلك الدورة: اللجنة الأولى، السيد بول بادجي ممثل السنغال؛ ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، أو اللجنة الرابعة، عبد المحمود عبد الحليم محمود ممثل السودان؛ واللجنة الثانية، السيدة كيرستي لينتونين ممثلة فنلندا؛ واللجنة الثالثة، السيد رايموند وولف ممثل جامايكا؛ واللجنة الخامسة، السيد حميدون علي ممثل ماليزيا؛ واللجنة السادسة، السيد اليكسي تولبوري ممثل مولدوفا.

أهنئ رؤساء اللجان الرئيسية الست للجمعية العامة في دورتها الثانية والستين على انتخابهم.

البند ٦ من جدول الأعمال

انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): حيث أن رئيس الجمعية العامة ورؤساء اللجان الرئيسية الست للدورة الثانية والستين قد انتخبوا في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، بقي أن يتم انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة في تاريخ لاحق.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

07-43641 (A)

ووفقا للمادة ٣٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، نشرع الآن في انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين.

يحق لجميع أعضاء الجمعية العامة الترشيح لهذه الانتخابات باستثناء الأعضاء الممثلين بالفعل في المكتب، أي البلدان التي انتخب ممثلوها لرئاسة الجمعية العامة أو رئاسات اللجان الرئيسية في الدورة الثانية والستين.

وفقا للفقرتين ٢ و ٣ من المرفق للقرار ١٣٨/٣٣، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، سيُنتخب نواب رئيس الجمعية العامة الواحد والعشرون في دورتها الثانية والستين وفقا للنمط التالي: ستة ممثلين من دول أفريقية، خمسة ممثلين من دول آسيوية، لا ممثلين من دول أوروبا الشرقية، ثلاثة ممثلين من دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، ممثلان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، ممثلين من أعضاء مجلس الأمن الدائمين الخمسة.

ووفقا للفقرة ١٦ من المرفق السادس للنظام الداخلي، يُستغنى عن إجراء اقتراع سري لانتخاب نواب رئيس الجمعية حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها.

سوف نتصرف على هذا الأساس.

وسأقرأ عليكم الآن أسماء المرشحين الذين تمَّت المصادقة على ترشيحهم.

الدول الأفريقية: بنن، بوتسوانا، غامبيا، مصر موريشيوس.

الدول الآسيوية: بالاو، تركمانستان، العراق، قبرص.

دول أمريكا اللاتينية والكاريبي: أوروغواي، جزر البهاما، هندوراس.

دول أوروبا الغربية ودول أخرى: أيسلندا، تركيا.

وحيث إن عدد المرشحين يتفق مع عدد المقاعد التي يتعيَّن شغلها في كل منطقة، أُعلن انتخاب أولئك المرشحين، بالإضافة إلى ممثلي أعضاء مجلس الأمن الدائمين الخمسة.

وعليه، تكون الدول التالية قد انتُخبت نوابا لرئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين: الاتحاد الروسي، أوروغواي، أيسلندا، بالاو، بنن، بوتسوانا، تركمانستان، تركيا، جزر البهاما، جمهورية الكونغو الديمقراطية، سري لانكا، الصين، العراق، غامبيا، فرنسا، قبرص، مصر، موريشيوس، هندوراس، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أتوجه بالتهنئة للدول التي تم انتخابها نوابا لرئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين.

ولما كان قد جرى انتخاب النواب الواحد والعشرين للرئيس، ورؤساء اللجان الرئيسية الست للجمعية العامة، فإن هيئة مكتب الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين يكون قد تم تشكيلها بالكامل وفقا للمادة ٣٨ من النظام الداخلي.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

(ح) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة

مذكرة من رئيس الجمعية العامة (A/61/962)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): كما هو مبين في الوثيقة A/61/962، ووفقا للإجراءات المشروحة في الفقرة ١ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، وبعد التشاور مع الدول الأعضاء، وبعد وضع قائمة بلدان من بين المجموعات الإقليمية المعنية، أطلب إلى وفود الاتحاد الروسي والصين وكوبا ومصر والولايات المتحدة الأمريكية

اقتراح مرشحين للعمل لفترة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

وكما هو مبين أيضا في الوثيقة A/61/962، فإن المرشحين وفقا للفقرة ٧ من القرار ٢٦٧/٥٩، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ينبغي أن تتوفر لديهم الخبرة في ميدان واحد على الأقل من الميادين التالية: الرقابة، مراجعة الحسابات، التفتيش، التحقيق، التقييم، الشؤون المالية، تقييم المشاريع، تقييم البرامج، إدارة الموارد البشرية، الإدارة، الإدارة العامة، الرصد و/أو أداء البرامج، فضلا عن المعرفة بمنظومة الأمم المتحدة ودورها في العلاقات الدولية.

وكما هو مبين كذلك في الوثيقة A/61/962، ونتيجة للمشاورات التي أُجريت وفقا للفقرة ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، بما في ذلك مشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين للتنسيق في منظومة الأمم المتحدة، أقدم إلى الجمعية ترشيحات السيد نيكولاي ف. شولكوف، من الاتحاد الروسي، والسيد أيفن فرانسيسكو فونتين أوريتز، من كوبا، والسيد محمد منير زهران، من مصر، والسيدة ديبورا واينز، من الولايات المتحدة الأمريكية، والسيد جانغ يشان، من الصين، لتعيينهم أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة لمدة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين هؤلاء المرشحين؟

تقرر ذلك.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ح) من البند ١٠٦ من جدول الأعمال.

البند ٣٣ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض شامل لكل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/61/409/Add.2)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أرجو من السيدة رانا سالاييفا، من أذربيجان، مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، أن تعرض تقرير اللجنة.

السيدة سالاييفا (أذربيجان) مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (تكلمت بالانكليزية): يسعدني أيَّما سعادة، أن أعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المقدم تحت البند ٣٣ من جدول الأعمال، المعنون ''استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات''. ويرد هذا التقرير في الوثيقة A/61/409/Add.2. وتشمل الوثيقة نصي مشروع القرار الأول ومشروع القرار الثاني، اللذين توصي اللجنة الجمعية العامة باعتمادهما.

وباعتماد مشروع القرار الأول، المعنون ''استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات''، سوف تعتمد الجمعية العامة المقترحات والتوصيات الواردة في الفقرات من ١٥ إلى ٢٣٢ من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، الذي تتضمنه الوثيقة A/61/19 (الجزء الثاني). وقد عقدت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام دورتها الموضوعية في الفترة بين ٢٨ شباط/فبراير و ١٦ آذار/مارس، وفي ٢٣ أيار/مايو، وقامت آنذاك باستعراض أعمالها والنظر في المقترحات الجديدة.

ومن بين جميع التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام الذي سيجري اعتماده

بموجب مشروع القرار الأول، أود أن أوجه اهتمام الدول الأعضاء إلى الفقرة ٧١ من ذلك التقرير، التي تدعو رئيسة الجمعية العامة إلى أن تعقد في أقرب موعد فريقا عاملا مخصصا مفتوح العضوية معنيا بمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، فضلا عن النظر في مشروع بيان سياسة الأمم المتحدة ومشروع استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة بهدف تقديم تقرير عن النتائج التي يتوصل إليها الفريق العامل إلى الجمعية العامة قبل انتهاء دورتها الحادية والستين.

وبموجب قرار الجمعية ٢٦٧/٦١ المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧، أذنت لفريق الخبراء العامل المخصص المفتوح العضوية التابع للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام بمواصلة النظر في المشروع المنقح لمذكرة التفاهم النموذجية. ومن ثم اجتمع الفريق المذكور في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه، وفي ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ونتيجة لذلك وضع اللمسات النهائية على المشروع المنقح لمذكرة التفاهم النموذجية في شكل تعديلات يتم إدخالها على المذكرة الواردة في الفصل ٩ من دليل السياسات والإجراءات المتعلقة برد تكاليف المعدَّات المملوكة للوحدات التابعة للبلدان المساهمة بالقوات/بالشرطة والمشاركة في بعثات حفظ السلام، ومراقبة تلك المعدَّات.

وباعتماد مشروع القرار الثاني، المعنون ”استعراض شامل لاستراتيجية للقضاء على الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل“، سوف تعتمد الجمعية العامة توصية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام الواردة في الوثيقة A/61/19 (الجزء الثالث) التي تطلب إلى الأمين العام أن يُدخل على مذكرة التفاهم النموذجية التعديلات الواردة في المشروع المنقح لمذكرة التفاهم النموذجية المرفق بالتقرير.

وقد اعتمدت اللجنة الرابعة كلا من مشروعي القرارين الأول والثاني بدون تصويت. ولن يترتب على مشروعي القرارين آثار مالية. ويمكن الحصول من أمانة اللجنة الرابعة على بيانات شفهية للأمين العام تفيد هذا المعنى.

وقبل أن أختتم، اسمحوا لي بالإعراب عن تقديري لجميع الوفود على مشاركتها النشطة في أعمال اللجنة. وأود أيضا أن أعرب عن امتنان خاص لرئيس اللجنة الرابعة، السفير ماذو رامان أتشاريا، ممثل نيبال، ولأعضاء المكتب الآخرين، السيدة مونيكا بولانكوس - بيريس ممثلة غواتيمالا، والسيد محي الدين جفال، ممثل الجزائر، والسيد أوربان أندرسن، ممثل السويد، على مساهمتهم في أعمال اللجنة. كما أود أن أشكر أمانة اللجنة الرابعة على ما قدمته من مساعدات قيّمة.

بهذه الملاحظات الموجزة، يشرفني الآن أن أقدم للجمعية العامة توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، الواردة في التقرير المنشور تحت الرمز A/61/409/Add.2، تمهيدا للنظر فيها واعتمادها.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): ما لم يوجد اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سوف أعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروض على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): سوف تقتصر البيانات إذن على تعليلات التصويت. وقد أوضحت الوفود مواقفها بشأن توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) داخل اللجنة وهي مبينة في الوثائق الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكّر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

وأود أن أذكّر الوفود أيضا بأن تعليلات التصويت، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ كذلك، محددة بـ ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ إجراء بشأن التوصيات الواردة في تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت فيها بنفس الأسلوب الذي اتبعته لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، ما لم يتم إبلاغنا بغير ذلك مسبقا.

معروض على الجمعية العامة مشروعا قرارين أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتمادهما في الفقرة ١٣ من تقريرها.

سوف نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

مشروع القرار الأول عنوانه ”استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات“. وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٩١/٦١).

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه ”استعراض شامل لاستراتيجية للقضاء على الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل“. وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٦٧/٦١ باء).

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): قبل أن نمضي إلى أبعد من ذلك، أود أن أوجه اهتمام الأعضاء إلى الفقرة ٧١ من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحفظ السلام الوارد في الوثيقة A/61/19 (الجزء الثاني).

وفقا للقرار ٢٩١/٦١ الذي اتخذته الجمعية العامة من فورها، معتمدة بذلك الفقرات من ١٥ إلى ٢٣٢ من التقرير، دُعيت إلى أن

”أعقد في أقرب موعد خلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة وبمشاركة جميع الدول الأعضاء، فريقا عاملا مخصصا مفتوح العضوية معنيا بمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، للنظر في بيان سياسة الأمم المتحدة ومشروع استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة بهدف تقديم تقرير عن النتائج التي يتوصل إليها الفريق العامل إلى الجمعية العامة قبل انتهاء دورتها الحادية والستين“ (A/61/19 (الجزء الثاني)، الفقرة ٧١).

وفي ذلك الصدد، أود أن ابلغ الأعضاء بأنهم سيبلغون قريبا بالتفاصيل بشأن رئاسة الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية وببرنامج عمل الفريق.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٣٣ من جدول الأعمال.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب

التقرير الخامس للمكتب (A/61/250/Add.4)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

السيد تاك بوك هان (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): إن وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أوضح من قبل أمام المكتب في ٢٠ تموز/يوليه الخلفية التي دعته إلى أن يدرج في جدول أعمال الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين بند إضافي معنون ''الأشكال المعاصرة لكره الأجانب'' لنناقش في سياق صون السلام والأمن الدوليين. ومع ذلك، نظرا لاسترعاء انتباه الجمعية العامة إلى هذه المسألة، فإن وفدي يود أن يكرر مجددا توضيح تلك الخلفية لتفهم الوفود الأخرى الموجودة هنا الأمر بشكل أفضل.

ونظرا لأن قمع اليابانيين للكوريين ولمنظمتهم أصبح غير محتمل ومتهورا أكثر من أي وقت مضى، فإنه لم يسعنا سوى أن نطلب إدراج بند إضافي في هذه المرحلة المتأخرة من الدورة الحادية والستين للجمعية العامة.

ففي اليابان اليوم توجه مكالمات شريرة ورسائل بواسطة البريد الإلكتروني الواحدة تلو الأخرى إلى الأسر الكورية والمدارس وإلى منظمة الكوريين – الرابطة العامة للكوريين المقيمين في اليابان (شونغريون) – مهددة بقولها ''إننا سنضربكم بقنابل الملوتوف وسنقتلكم جميعا. عودوا إلى كوريا!'' والطلاب الكوريون والفتيات الضعيفات اللائي يرتدين الزي الوطني يتعرضون باستمرار للألفاظ العشوائية والقاسية وللعنف والإرهاب وهم في طريقهم إلى المدارس ومنها. وتحدث يوميا عمليات التفتيش القسري والتخويف والتفجيرات واستخدام الإرهاب وعمليات الاعتقال والاحتجاز للكوريين ولأسرهم وللمنظمة الكورية.

إن الأعمال اللاإنسانية التي تقوم بها السلطات اليابانية ضد الكوريين ورابطة شونغريون أصبحت هذا العام أكثر تعصبا ومكرا أكثر من أي وقت مضى. ومن بداية هذا العام، دفعت السلطات اليابانية وسائط إعلامها إلى ترويج مختلف أنواع الأنباء الكاذبة الرامية إلى تشويه سمعة رابطة شونغريون في محاولة للتحريض بشكل محموم على التعصب في المجتمع الياباني ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ورابطة شونغريون.

وفي الوقت نفسه، قام مدير وكالة الشرطة الوطنية اليابانية بإرسال ضباط الشرطة التابعين للوكالة في حملة قمعية شاملة لاضطهاد واعتقال مسؤولي رابطة شونغريون والكوريين في اليابان ولاتخاذ إجراءات أخرى. وبالرغم من أن أولئك الضباط عليهم التزام بحماية حقوق الكوريين وأنشطتهم، فإن الشرطة كُلفت بممارسة ضغط متزايد على كوريا الشمالية. وكُلِّفت وكالة الشرطة الوطنية في اليابان بمهمة إجبار كوريا الشمالية على أن تصبح مؤيدة للمفاوضات مع اليابان.

إن سلطات الشرطة اليابانية أجرت عمليات تفتيش قسري للعديد من المرافق ذات الصلة برابطة شونغريون، بما في ذلك مقار الرابطة والمدارس الكورية واعتدت بشكل أعمى على الكوريين وقامت باعتقالهم بدعم من وحدات الشرطة المدججة بالسلاح والمركبات المسلحة. وأجرت تفتيشا قسريا استمر أربع ساعات لغرف المكاتب الصغيرة التي تبلغ مساحتها حوالي ١٠ أمتار مربعة في دار طبع

كورية، مستخدمة قوة كبيرة قوامها أكثر من ٣٠٠ من ضباط الشرطة المسلحين، بينما انتشرت في الموقع ١٥ حافلة مصفحة كبيرة و٤٢ سيارة دورية. بل إن أكثر الأمور التي لا يمكن احتمالها أنهم اعتقلوا رجل أعمال كان نزيلا في المستشفى، بعد أن أصيب بجلطة دماغية خلال التفتيش قبل نقله إلى المستشفى. وألقى ضباط الشرطة القبض على الكوريين المحتجين وفتشوهم بشكل قسري والقوا بهم في الشوارع مثلهم مثل الطرود. واندفعوا إلى غرف ملابس السيدات وصادروا جميع الوثائق، بما في ذلك المذكرات الشخصية.

بل إن السلطات اليابانية تمادت بإجبار رابطة شونغريون على بيع الأرض والمبنى الذي كان يأوي مقر الرابطة في محاولة دنيئة للقضاء على الرابطة بأي ثمن. ولا يشكل ذلك سوى انتهاك عشوائي لسيادة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم يجرؤ عليه أي نظام ياباني سابق. وهو عمل يرمي إلى القضاء المادي على مركز نشاط رابطة شونغريون في اليابان، التي تتولى الدفاع عن الحقوق الوطنية الديمقراطية للكوريين في اليابان، ويرمي إلى قمع أنشطة الرابطة والكوريين في اليابان.

إن رابطة شونغريون منظمة شرعية لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقيمين في الخارج وتتمثل مهمتها في حماية الحقوق الوطنية الديمقراطية للضحايا المباشرين للتجنيد الإجباري للكوريين الذي قامت به اليابان في الماضي وحماية حقوق الكوريين وأبنائهم المقيمين في اليابان اليوم. وتصف السلطات اليابانية الإجراء الإجرامي الذي اتخذ ضد رابطة شونغريون بأنه تنفيذ للقانون ومجرد مسألة متعلقة بعمل تجاري يتصل بتحصيل الديون، ولكن هذا الإجراء يشكل مخططا سياسيا وعملا إجراميا لحرمان رابطة شونغريون من مركز أنشطتها ولتدميرها بأي ثمن.

ولكن ليس بمقدور السلطات اليابانية أن تفعل أي شيء لنفي هذه الحقائق الثابتة. ويشكل ذلك القمع للكوريين من جانب السلطات اليابانية انتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة وجميع الصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان، بما ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي ينص على الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بدون تمييز على أساس العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين.

وبالرغم من جميع تلك الحقائق، حاولت اليابان بشتى الطرق منع إدراج البند الإضافي المقترح خوفا من كشف جرائمها أمام المجتمع الدولي. وسنواصل في الأمم المتحدة وفي جميع المنتديات الدولية الأخرى مطالبة اليابان ومساءلتها على قمعها ذي الدوافع السياسية لرابطة شونغريون وللكوريين في اليابان، ما لم تتوقف اليابان عن ذلك العمل.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل اليابان.

السيد شينيو (اليابان) (تكلم بالانكليزية): إن اليابان تؤيد نتائج المقرر الذي اتخذه المكتب في ٢٠ تموز/يوليه بعدم إدراج بند معنون ''الأشكال المعاصرة لكره الأجانب'' في جدول الأعمال الجديد للجمعية العامة. وقد تم اتخاذ ذلك القرار بالإجماع.

وأود أن أورد ما يلي ردا على ما أشار إليه ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية توضيح وضعنا وموقفنا. إن جميع الادعاءات التي أوردتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تشوه الحقائق والأحداث. والمسائل التي أثيرت ليست بأي حال من الأحوال حالات لكره الأجانب، كما ادعت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بل هي شؤون قضائية واقتصادية وشؤون أخرى لليابان ولا تشكل بأي حال من الأحوال أساسا للمناقشة في الجمعية العامة.

فيما يتعلق بالادعاءات التي زعمتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن التدابير التي اتخذها الجانب الياباني، أود أن أوضح ما يلي.

في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، قامت الشرطة اليابانية بتفتيش هيئة فرعية تابعة للاتحاد العام للكوريين المقيمين في اليابان، موجودة في قاعة الصحافة الكورية، من أجل جمع أدلة تتعلق بقضية الاختطاف المشتبه به. وقبل إجراء التفتيش، حصلت الشرطة اليابانية على أمر تفتيش من المحكمة المختصة. وقامت الشرطة اليابانية بتفتيش المبنى بشكل قانوني وسليم. ولم تتخذ الشرطة أي إجراء غير قانوني من أي نوع ولم تمارس أي عنف أو توجه أية تهديدات. واستنادا إلى التجارب السابقة، تم نشر وحدات من شرطة مكافحة الشغب وحافلات وسيارات دوريات للحماية اللازمة، وذلك لأنه تتم أحيانا مواجهة عراقيل مادية غير قانونية تجعل إجراء عمليات التفتيش أمرا مستحيلا.

إن الاتحادات الائتمانية في اليابان المرتبطة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هي مؤسسات مالية محلية منشأة بموجب القانون الياباني لغرض تقديم خدمات مصرفية للكوريين المقيمين في اليابان. وبين عامي ١٩٩٧ و ٢٠٠١، أعلن ١٦ اتحادا من تلك الاتحادات الائتمانية إفلاسها بسبب عدد كبير من القروض عديمة الأداء التي تكبدتها من الاتحاد العام للكوريين المقيمين في اليابان، ضمن أطراف أخرى. وللحفاظ على مصلحة المودعين أموالهم في تلك الاتحادات الائتمانية التي تواجه الإفلاس، أنفقت السلطات اليابانية أكثر من ١,٣ تريليون ين – أي ما يقرب من ١١ بليون دولار – من أموال الحكومة على أساس غير تمييزي.

ومن بين تدابير الاستعادة، قامت شركة التسويات والتحصيل، وهي شركة أسستها منظمة عامة لتحصيل القروض عديمة الأداء المستحقة على مؤسسات مالية مفلسة في اليابان، بشراء الأصول عديمة الأداء للاتحادات الائتمانية المفلسة المرتبطة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مستخدمة في ذلك أموالا عامة. وبينما بُذلت جهود أخرى لاستعادة الكمية الهائلة من الأموال الحكومية التي تم ضخها في الاتحادات الائتمانية المرتبطة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، تم تنفيذ ذلك بنفس الطريقة تماما المستخدمة مع أية مؤسسة مالية محلية أخرى مفلسة. ومن بين الأصول عديمة الأداء التابعة للاتحادات الائتمانية المفلسة المرتبطة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، كانت هناك قروض قُدمت إلى الاتحاد العام أقر الاتحاد العام رسميا بأنها دين تكبده من عقود قروض بمبلغ يصل مجمله ما يقارب ٦٣ بليون ين – أي حوالى ٥٣٠ مليون دولار. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، قدمت شركة التسويات والتحصيل دعوى قضائية ضد الاتحاد العام للكوريين المقيمين في اليابان تطلب فيها تسديد القروض، وذلك في محكمة محلية بطوكيو في إطار تدابيرها لاستعادة الديون. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٧، أصدرت المحكمة حكما يقضي بسداد ما يقرب من ٦٣ بليون ين قيمة قروض. ولم يستأنف الاتحاد العام ذلك الحكم أمام محكمة أعلى. وحتى وقت إصدار ذلك الحكم، كانت شركة التسويات والتحصيل مستمرة في إجراء المشاورات مع الاتحاد العام بشأن تسديد الديون، ولكن الاتحاد العام أشار إلى عزمه تسديد مجرد جزء ضئيل جدا من المبلغ الإجمالي.

وفي ظل هذا الوضع، لم يكن أمام شركة التسويات والتحصيل اختيار سوى تقديم التماس لبيع المبنى والأرض المملوكين للاتحاد العام في المزاد، وذلك وفقا للإجراءات القانونية العادية والمطلوبة، في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. ومن المعتاد لشركة التسويات والتحصيل أن تقدم التماسا لبيع عقارات في المزاد باعتباره وسيلة لتحصيل قروض عديمة الأداء تشتريها من مؤسسات مالية مفلسة أخرى في اليابان.

ولقد كان الغرض من الالتماس لبيع المبنى والأرض المملوكين للاتحاد العام هو تحصيل الدين وليس لأي غرض سياسي أو دبلوماسي.

وفيما يتعلق بالادعاءات الأخرى التي زعمها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أود أن أوضح ما يلي.

لقد اتخذت حكومة اليابان تدابير لضمان الحياة الطبيعية للكوريين المقيمين في اليابان، بما في ذلك منحهم الوضع القانوني المناسب للبقاء في اليابان وتحسين الأحوال التي تؤثر على حياتهم. ويكفل دستور اليابان المساواة أمام القانون دون تمييز من أي نوع. وعلى أساس ذلك المبدأ، اجتهدت اليابان لإقامة مجتمع خال من جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز العنصري والعرقي، في الأعوام الستين التي مضت على نهاية الحرب العالمية الثانية. وانضمت حكومة اليابان إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وغيرها من الصكوك والمواثيق الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان وظلت تبذل جهودا مخلصة لتنفيذها. وتشارك حكومة اليابان بطريقة استباقية في أنشطة مجموعة من محافل الأمم المتحدة التي تهدف إلى القضاء على التمييز العنصري.

كما ذُكر سابقا، البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا أساس له من الصحة على الإطلاق، ولا يمكننا قبوله.

لكن من ناحية أخرى، أقر رئيس الوفد في المحادثات السداسية التي عُقدت في بيجين في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ بأهمية إحراز تقدم في جميع المجالات، ولذا تقرر وجوب عقد اجتماعات قبل نهاية آب/أغسطس لكل الأفرقة العاملة الخمسة، ومنها الفريق المعني بتطبيع العلاقات بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وخلال اجتماع لرئيسي وفدي اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، خلال المحادثات السداسية، جرى تبادل للآراء بشأن المحادثات والعلاقة بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي حين أقر الطرفان بأنه لا تزال هناك تحديات في كلا المجالين، اتفقا على أنه ينبغي بذل المزيد من الجهود التعاونية للتغلب عليها.

وعلى أساس ذلك الاتفاق، تود حكومة اليابان أن تبذل جهودا مخلصة لتبادل الآراء مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الاجتماع الثاني للفريق العامل المعني بتطبيع العلاقات بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي سيُعقد قبل نهاية آب/أغسطس. كما نأمل بشدة أن تتطور العلاقات بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ونعتقد أن هذا أمر ممكن إذا قدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ردودا صادقة على الأسئلة التي تفصل بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الوقت الحاضر، بما في ذلك مسألة عمليات الاختطاف.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): فيما يتعلق بالفقرة ١ من تقرير المكتب الوارد في الوثيقة A/61/250/Add.4، قرر المكتب التوصية بعدم إدراج بند إضافي بعنوان ''الأشكال المعاصرة لكراهية الأجانب'' في جدول أعمال الدورة الحادية والستين.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر بتلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): طلب ممثلان التكلم ممارسة لحق الرد. هل لي أن أذكّر الأعضاء بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تقتصر البيانات التي يُدلى بها ممارسة لحق الرد على مدة ١٠ دقائق للمداخلة الأولى وخمس دقائق للمداخلة الثانية وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيد باك توك هون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): تابع وفد بلادي باهتمام

البيان الذي أدلى به ممثل اليابان. ولقد ذكر عدم التمييز في التعامل مع إجبار الاتحاد العام للكوريين المقيمين في اليابان على بيع مبناه وأرضه. وأود فقط أن أورد مثالا واحدا على أن هناك تمييزا ضد المواطنين الآخرين، وخاصة الكوريين، في اليابان. إذ اشترت مؤسسة تسوية وتحصيل الديون سندات مالية خاسرة قيمتها ٤ ٠٠٤,١ بليون ين بإنفاق ٣٥٣,٣ بليون ين ما بين ١٩٩٩ إلى ٢٠٠٥. وذلك يعني أن الأعمال التجارية والشركات اليابانية ردت تلك السندات بنسبة بلغت من الانخفاض ٨,٨ في المائة. غير أن المؤسسة ضغطت على رابطة شونغريون الكورية لإعادة ١٠٠ في المائة من دينها على مبنى مقر شونغريون، مع إضافة سعر فائدة سنوي بلغ ٥ في المائة من المدفوعات.

ومهما حاول الممثل الياباني أن يصور بشكل ملطف العمل الإجرامي المتمثل في قمع الكوريين في اليابان ومنظمتهم، ومصادرة مبنى مقر شونغريون وكأنه تنفيذ للقانون أو كأنه أمر تجاري بحت يتصل بتحصيل السندات، لا يمكن لليابان أن تنفي حقيقة أن حملة الإرهاب التي تجتاح اليابان هي نتيجة لتعليماتها المباشرة لتحقيق مطامحها السياسية.

السيد شينيو (اليابان) (تكلم بالانكليزية): يتعين عليّ أن آخذ الكلمة مرة أخرى بسبب الادعاءات الباطلة التي أدلى بها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

فكما ذكرت آنفا في بياني، هذه مسألة تجارية. إن إفلاس اتحاد الائتمان المصرفي الكوري التابع للرابطة العامة للكوريين المقيمين في اليابان لم يكن متعلقا بأي معاملة تمييزية أو مختلفة أو بأي تفرقة عنصرية، لأن المصرف الياباني الذي أفلس خلال نفس الفترة كان عليه أن يدفع ما عليه بنفس الشروط. وتلك هي بالضبط القاعدة الاقتصادية التي نعمل على أساسها في اليابان، وربما في بلاد العالم الأخرى. وعلاوة على ذلك، طلبنا من المحكمة المحلية اليابانية أن تقضي في هذه المسألة، وتلقينا موافقة من المحكمة. ولذلك إن الأنشطة الاقتصادية في اليابان ليست ذات طابع تمييزي. فإذا كان هناك دين على أحد المصارف، أو على اتحاد ائتماني أو رابطة أو منظمة، يجب رد ذلك الدَين. ولكن ذلك لم يحدث، فاتُّخذت إجراءات قضائية. تلك حقيقة واضحة جدا.

وإضافة إلى ذلك، إننا لا يمكن أن نقبل الكلمات التي استخدمها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي تصف هذا النوع من الإجراء بأنه إرهاب. ولا يمكن التغاضي عن ذلك. فهذه الألفاظ يجب ألا تستخدم في تعليقات عامة في الجمعية العامة بدون أي مبررات. وأود أن أسترعي الانتباه إلى أنه من غير اللائق أن يكرر ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هذا التصريح، بما في ذلك في الجمعية العامة. إننا لا يمكن أن نقبل ذلك.

والحقيقة هي أن الإجراءات التي اتخذها الجانب الياباني بتفتيش الرابطة العامة للعثور على مزيد من الأدلة المتصلة باختطاف مواطنين يابانيين بواسطة أشخاص ينتمون إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كانت ضرورية لإنقاذ حياة المواطنين اليابانيين. وذلك، بالطبع، حق من حقوق البلد وواجب من واجباته.

والمسألة الثانية هي، كما ذكرت، مسألة تتعلق بأنشطة اقتصادية بحتة. ولا أحتاج إلى تكرار ذلك مرة أخرى. ويجب أن تُفهم بتلك الطريقة وألا تُفسر بطريقة مشوهة.

سأقف هنا. وآمل أن أكون قد أبنت عن نفسي وعن موقف اليابان بجلاء لكل الأعضاء.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/١٠.